رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

# ]1451 -2203[ ما حكم بيع الذهب عن طريق بطاقة الصراف الآلي، حيث يتم التقابض في الحال؟

صالح الفوزان

---

الشيخ وفقكم الله يقول بيع الذهب عن طريق بطاقة الصراف الالي هل هذا جائز؟ حيث يتم التقابض في الحال لكن اه ذهب حاضر وثمنه غايب ثمنه غايب ما هو بحاضن في المجلس - 00:00:00

لكن بعظهم بعظ العلما يقول هذا في حكم المقبوظ. لانه كانه حاور لانه في حكم المقبول فيرخص ويتساهل في هذا لكن النظر للحديث ولا يباع غائب بحاضر او بناجز نعم - 00:00:24